قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 237 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى محضر لجنة تقدير البقعة المخصصة لصالح وزاره العدل في محافظه حلب والناتجة عن تطبيق احكام القانون /60/ لعام 1979 في البقعة المستملكة بموجب المرسوم /988/ لعام 1990 و /4356/ لعام 1985 من اجل تنظيمها وتقسيمها وتوزيعها وفق احكام القانون /60/ من المنطقة العقارية بالليرمون شمال جمعيه الزهراء والمؤرخ في 21/6/2001 والمتضمن:

محضر لجنة تقدير البقعة المخصصة لصالح وزاره العدل لبناء قصر العدل في محافظه حلب شمال جمعيه الزهراء من المنطقة العقارية بالليرمون والواقعة على العقارات واجزاء العقارات التالية (1367-1368-1369-1370-1384-1385-1386-2239-2240-2241-2247-2248-2249-2250-2251-2252-2253-2254-2255-2256) عملا بأحكام الفصل الخامس والسادس من قرار وزارة الاسكان والمرافق رقم /1558/ لعام 1984

وبناء على قرار السيد رئيس مجلس مدينه حلب رقم /1560/ تاريخ 13/10/1999 المتضمن تشكيل لجنة من السادة:

1- السيد حسن عبد الرحمن رئيس دائرة الملكيات رئيساً

2- المهندس وضاح قطماوي رئيس دائرة الاستملاك عضواً

3- المهندسة هاسميك قرنفليان مكتب الدراسات عضواً

4- مأمور تحقق المنطقة مقرراً

مهمة اللجنة:

تقدير قيمة البقعة المخصصة لصالح وزاره العدل لبناء قصر عدل في محافظه حلب شمال جمعيه الزهراء من المنطقة العقارية بالليرمون والمحددة بالأحرف /أ-ب-ج-د/ والقائمة على العقارات واجزاء العقارات التالية من الرقم /1367 وحتى رقم 1370 ومن الرقم 1384 وحتى رقم 1386 ومن الرقم 2239 وحتى رقم 2241 ومن الرقم 2247وحتى رقم 2256/ منطقة عقارية بليرمون والمستملكة بموجب المرسوم /988/1990 و /4356/1985 وذلك وفق الفصل الخامس والسادس من قرار وزاره الاسكان والمرافق رقم /1558/ لعام 1984.

فقد اجتمعت اللجنة عدة اجتماعات بدءا من تاريخ تشكيلها في 13/10/1999 وحتى صدور هذا المحضر وجمعت الوثائق والمستندات وحفظتها في اضبارة التقييم وهي:

الوثائق والمستندات

1- قرار رئيس مجلس مدينه حلب رقم /1560/ تاريخ 13/10/1999

2- القرار التنظيمي رقم /1558/ لعام 1984

3- موافقة السيد رئيس مجلس الوزراء المؤرخة 15/5/1999

4- مرسوم الاستملاك رقم /988/ لعام 1990 و/4356/ لعام 1985

5- مخطط موقع للمحاضر واجزاء المحاضر الواقعة على البقعة موضوع التقييم

اسس واجراءات التقييم

بعد جمع هذه الوثائق التي تعتبر جزءا لا يتجزأ من هذا المحضر وبعد الاطلاع على المخططات فقد تبين للجنة عدد المحاضر واجزاء المحاضر التي تقع عليها البقعة المراد تقييمها وهي (20 محضر) عشرون محضراً وان مساحتها بلغت /81125 2/ احدى وثمانون الف ومائة وخمس وعشرون متر تقريبا استناداً الى الابعاد الواردة في الدراسة التخطيطية.

الكلفة العامة للبقعة المذكورة

1- بدلات الاستملاك لكامل البقعة 2730415ل.س

2- نفقات اتلاف مزروعات وتعويضات لجان ونفقات أخرى 20000ل.س

3- نفقات دراسة واعمال طبوغرافية ومساحية 2000ل.س

4- نفقات الطرق والارصفة والاسيقة 14000000ل.س

5- نفقات الانارة العامة 1100000ل.س

6- نفقات حدائق عامة 5100000ل.س

7- نفقات فوائد الاستملاك 13/3/1995-13/12/2001 982949ل.س

8- نفقات إدارية للبنود من /1/ الى /6/ للبقعة المذكورة بدون شبكة مياه وكهرباء هي (25082985ل.س) خمس و عشرون مليون واثنان وثمانون الف وتسعمائة وخمس وثمانون ليرة سورية فقط

واذا ما تعرضت الإدارة لدفع اي فائدة او مبلغا مستقبلا اضافة الى ما ورد اعلاه ينبغي ان ينعكس على المستفيد من البقعة ويجب ان يثبت ذلك في عقد البيع

وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 15/7/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- تصديق محضر لجنة تقدير قيمه البقعة المخصصة لوزارة العدل لبناء مجمع قضائي بمنطقه شمال جمعية الزهراء والمؤرخ في 21/6/2001 وفق ما هو مذكور أعلاه

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا.